

قرار رقم (٢٦٩٠) لسنة ٢٠٢٦

بتاريخ ٢٠٢٦/٨/٢٤

بشأن تجديد قيد بنك أوف نيويورك ميلون

كينك إيداع في سجل المالك المسجل

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاته؛ وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية؛ وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٩٢ لسنة ٢٠٠٩ بإصدار النظام الأساسي للهيئة العامة للرقابة المالية؛ وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٧) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن شروط وإجراءات قيد واستمرار قيد الجهات الأجنبية كبنوك إيداع في سجل المالك المسجل وتعديلاته؛ وعلى كتاب ممثل البنك المقدم للهيئة بشأن طلب التجديد، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن؛

قرر

المادة (١): الموافقة على تجديد قيد بنك أوف نيويورك ميلون كبنك إيداع في سجل المالك المسجل اعمالاً لقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٧ لسنة ٢٠١٤ وتعديلاته الصادرة عن الهيئة في هذا الشأن.

المادة (٢): يعمل بهذا القرار اعتباراً من تاريخ صدوره وعلى الإدارات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. اسلام عبد العظيم عزام